وادركه العقل حسنه ابتداءً كالايمان وامّا اذا ورد الشرع فيما لا
يدركه العقل حسنه ابتداء يكون الشرع مظهراً لمقتضى العقل
الحاكم لخفاء اقتضائه كمقادير العبادات وهذا حاصل ما قال في الكشف
ولا دخل للشرع في الحكم بل الشرع مبيّن للحسن في البعض
الذي لا يدركه العقل فيه الحسن ابتداء ومشايخ الحنفية كالشيخ
ابي منصور وكثير من مشايخ عراق من وافقهم لا مطلقا بل
في ايجاب المعرفة فانهم قالوا العقل حاكم بوجوب معرفة الله تعالى حتى
قالوا بوجوب الايمان على الصبي العاقل لانه يجب على البالغ العاقل لعقله
وقدرته على الاستدلال وهو ايضا قادر على الاستدلال لبلوغ
عقله مبلغ عقل العاقل قال صاحب الكشف هذا ليس بصحيح
لان الايجاب على الصبي مخالف لظواهر النصوص والروايات
وقيل القائل صاحب الميزان مدلوله اي الحسن مدلول الامر
كما ذهب اليه المعتزلة لكن لا مطلقا بل في المفهوم اي فيما يفهم
العقل حسنه كالايمان واصل العبادات والعدل والاحسان موجبه
اي الحسن اثر الامر كما ذهب اليه الاشاعرة لا مطلقا ايضا
بل في غيره اي غير المفهوم كاكثر الاحكام الشرعية وادلة
كل من المذاهب مسطورة في المطولات احتجت الاشاعرة
بوجوه

منها

بوجوه منها ان العقل مهدر بالكلية لا عبرة له اصلا بدون السمع لقوله تعالى وما كنّا
معذبين حتى نبعث رسولا ولقوله تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة
بعد الرسل قلنا لا نصّ في الشرع على ان العقل مهدر بالكلية فاهدار
العقل بالعقل لغو والمراد بالتعذيب في الآية التعذيب الدنيوي بطريق
الاستيصال اي قطع الاولاد والنسل لا الاخروي ولو سلّم انه الاخروي
لكن نفيه لا ينافي استحقاقه المعتبر في مفهوم الواجب فان المعتبر في مفهومه
الاستحقاق للتعذيب بالترك لا التعذيب بالفعل والمراد بالرسول
رسول العقل لانه رسول منه تعالى الى الخلق على ما فسّره البعض

العقل رسول

ويحتمل ان يخصص عمومها فيكون معناه وما كنّا معذبين في الاعمال
التي لا سبيل للعقل اليها حتى نبعث رسولا كما فسّره بعض شراح

منها

ومنها ان الافعال كلها متساوية ليس في شيء منها جهة محسّنة
او مقبّحة في نفسه او في صفته حتى يدركه العقل والا لزم قيام
العرض بالعرض وذا الكل باطل فالحسن ما حسّنه الشرع وكذا القبيح
واجيب عنه بانه ان اريد بالقيام الاتصاف به فلا نسلّم الامتناع
فانه واقع نحو هذه الحركة سريعة وان اريد انه لابد من جوهر
يقوم العرض به فالقيام بهذا المعنى لا يلزم على تقدير كون الحسن
او القبح لذات الفعل او لصفته لجواز ان يكون صفة للفعل تابعا له
ولا يكون تابعا له في التحيز بل يكون تابعا للجوهر الذي يقوم به الفعل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)